Journal of Anbar University for Law and Political Sciences
مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية
P. ISSN: 2706-5804 E.ISSN: 2075-2024
Volume 16- Issue 3- September- 2026 | المجلد ١٦- العدد ٣ – ايلول- ٢٠٢٦

Human Rights Protections in the Context of Climate Change The Right to a healthy environment

[1] Dr. Ghassan Sabri Katee
[1] University Rights – Al-Nahrain University

1: Email: Ghassan-sabri@law.nahrainuniv.edu.iq
2: Email:

Abstract:

The legal recognition of the right to a clean, healthy, and sustainable environment, and the consequent institutionalization of a human rights-based approach within climate policies, constitutes a fundamental pillar for ensuring the efficacy of environmental measures and their alignment with the public and human interest. Indeed, measures aimed at mitigating climate change and preserving ecosystems represent, in essence, a protective mechanism for safeguarding fundamental human rights against infringement.

Despite the legislative momentum and rapid developments at national, regional, and international levels toward enshrining this right, it continues to lack sufficient theoretical underpinning and precise codification. This renders the operationalization of this right as an independent legal entitlement an urgent challenge that necessitates immediate redress. Consequently, there is a pressing need to define its legal nature, scope, and substantive content, while exploring its logical nexus and integration within the existing human rights framework. Untangling this conceptual complexity serves as a normative roadmap for governments, international organizations, national human rights institutions, and the judiciary to ensure the enforcement of this right and its transition from a theoretical construct into a tangible reality.

DOI
https://doi.org/10.37651/aujlps.2026.173028.1779

Submitted: 1/5/2026
Accepted: 8/7/2026
Published: 1/09/2026

Keywords:
Right to a healthy environment
fundamental human rights
environmental protection
collective right
universal right
litigation.

©Authors, 2026, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

حماية حقوق الإنسان في إطار التغير المناخي الحق في بيئة صحية

[١] أ.م.د. غسان صبري كاطع
[١] جامعة النهرين- كلية الحقوق

الملخص:

يُشكل الإقرار القانوني بالحق في بيئة صحية ونظيفة ومستدامة، وما يترتب عليه من مقاربة لحقوق الإنسان ضمن السياسات المناخية، ركيزةً لضمان فاعلية التدابير البيئية وتوظيفها لخدمة الصالح العام؛ إذ تُمثل الإجراءات الرامية للحد من التغير المناخي وصون النظم البيئية، في جوهرها، آليةً لحماية لصون الحقوق الأساسية من الانتهاك.

وعلى الرغم من الزخم التشريعي والتطورات المتسارعة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية نحو تكريس هذا الحق، إلا أنه لا يزال يفتقر إلى التأصيل المنضبط؛ مما يجعل من مسألة إضفاء القيمة القانونية والعملية عليه كحق مستقل بذاته تحديًا ملحًا يستوجب المعالجة. ومن ثمّ، تبرز الحاجة الماسة لضبط الطبيعة القانونية لهذا الحق وتحديد نطاقه ومضمونه الموضوعي، فضلاً عن استكشاف ترابطه المنطقي وتكامله مع منظومة حقوق الإنسان القائمة. إن فك هذا الاشتباك المفاهيمي يُعد بمثابة خارطة طريق معيارية تسترشد بها الحكومات، والمنظمات الدولية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والقضاء، لضمان إنفاذ هذا الحق وتحويله من إطار نظري إلى واقع ملموس.

الكلمات المفتاحية:

الحق في البيئة، حقوق الإنسان الأساسية، حماية البيئة، الحق الجماعي، الحق العالمي، التقاضي.

المقدمة

بُذلت على مدار العقود الماضية محاولات جادة لربط حقوق الإنسان بالبيئة. فقد انتهى مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة في ستوكهولم عام ١٩٧٢ بإعلان تاريخي يضع قضايا البيئة في أولويات العمل الدولي، إلا أن الدول في حينها آثرت عدم استخدام المصطلحات المتعلقة بالحقوق(١). وفي عام ١٩٩٢، نصّ إعلان ريو على أن للبشر "الحق في حياة صحية ومنتجة

(١) ينص المبدأ الأول في إعلان ستوكهولم لعام ١٩٧٢ على: "للإنسان الحق الأساسي في الحرية والمساواة وظروف الحياة الكريمة، في بيئة ذات جودة تسمح له بحياة كريمة ورفاهية، ويتحمل مسؤولية جسيمة لحماية البيئة وتحسينها للأجيال الحالية والمستقبلية". ويبدو أن هذه الصياغة كانت تهدف إلى التعبير عن دعم الحق في بيئة صحية.

في وئام مع الطبيعة"، مع أنه تجنّب استخدام مصطلحات تربط البيئة بحقوق الإنسان(١). وبالمثل فعلت الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، فقد كانت نادراً ما تُشير إلى حقوق الإنسان والبيئة، باستثناء اتفاقية باريس التي استخدمت مصطلحات حقوق الإنسان في ديباجتها(٢). واستمر الحال كذلك، مع غياب تبني الأمم المتحدة لفكرة ارتباط البيئة بحقوق الإنسان، حتى أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في تموز ٢٠٢٢ في خطوة تاريخية، قرارًا يعترف بالبيئة النظيفة والصحية والمستدامة كحق من حقوق الإنسان، وقبل ذلك بعام، أصدر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قرارًا مماثلًا يعترف بالحق في البيئة، في تشرين الأول ٢٠٢١(٣).

لا يتضمن القانون الدولي لحقوق الإنسان الحقّ في بيئة نظيفة وآمنة. فمعاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان - التي اعتُمد مُعظمها قبل أن تُصبح حماية البيئة محطّ اهتمامٍ دولي - لا تُقرّ هذا الحقّ صراحةً، ولكن بعضها يُشير إليه بشكلٍ غير مباشر. ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ في مادته الثانية عشرة على الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، ويدعو الدول الأطراف إلى اتخاذ خطوات لتحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية.

في هذا البحث سنقوم بتوضيح طبيعة ونطاق ومضمون الحق في البيئة؛ وبيان أن هذا الحق يمكن اعتباره قائمًا على ثلاثة مستويات: فردي، وجماعي، وعالمي؛ كما سنبين العلاقة المنطقية بين الحق في البيئة وحقوق الإنسان المعترف بها بالفعل وسنعرج على التقاضي بشأن الحق في البيئة.

أولاً: مشكلة البحث

رغم الجهود المبذولة التي تشير إلى نقطة تحول في قانون حقوق الإنسان البيئية، فإن هذا الحق لا يزال غير مُؤطَّر نظريًا بشكل كافٍ ومحل جدل. حتى مؤيدو الاعتراف بهذا الحق أقروا بصعوبة تحديد معناه بدقة، وأن هذا التحدي، إن لم يُعالج، قد يجعل الحق غير فعال وغير قابل للتطبيق. كل ذلك يدفع لإثارة تساؤلات عديدة؛ ١- هل يعد الحق في بيئة صحية شرطًا أساسيًا للتمتع بحقوق الإنسان الأخرى القائمة؟

---

(1) John H. Knox, Constructing the Human Right to a Healthy Environment, Annual Review of Law and Social Science, 2020, p. 10.

(٢) جاء في ديباجة اتفاقية باريس لعام ٢٠١٥ "وإذ تقر بأن تغير المناخ يشكل شاغلاً مشتركاً للبشرية..... أن تحترم وتعزز وتراعي ما يقع على كل منها من التزامات متعلقة بحقوق الإنسان، والحق في الصحة..." متاح على الموقع الإلكتروني:

https://unfccc.int/sites/default/files/arabic_paris_agreement.pdf

(٣) مجلس حقوق الإنسان، هو المسؤول عن تعزيز حقوق الإنسان حول العالم، ومعالجة انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم توصيات بخصوصها. فهو هيئة حكومية دولية تتبع منظمة الأمم المتحدة. القرار ٤٨/١٣ بتاريخ ٨/ تشرين الأول ٢٠٢١ القرار الأول الذي يعترف بأن التمتع ببيئة نظيفة وصحية ومستدامة هو حق من حقوق الإنسان.

١- ما هو نطاق هذا الحق وطبيعته؟ وما هو مضمونه؟ هل هو حق جماعي أم فردي؟
٢- هل يمكن التقاضي بشأن الحق في بيئة صحية؟ وما هي معوقات هذا التقاضي؟

ثانياً: فرضية البحث

يفترض هذا البحث أن الحق في البيئة من حقوق الإنسان الأساسية التي لا يمكن التمتع بحقوق الإنسان الأخرى بدونه، وقد أصبح حقاً مكفولاً في المواثيق الدولية والدساتير الوطنية.

ثالثاً: منهجية البحث

يعتمد الباحث في هذا البحث، على المنهج الوصفي لدراسة أبعاد الموضوع، والمنهج التحليلي لتحليل التوجه الدولي المعبر عنه في الاتفاقيات الدولية والدساتير الوطنية لاعتبار الحق في البيئة الصحية أحد حقوق الإنسان الأساسية.

رابعاً: خطة البحث

المطلب الأول: ماهية الحق في بيئة صحية وطبيعته القانونية

الفرع الأول : مفهوم الحق في بيئة صحية

الفرع الثاني: طبيعة ونطاق الحق في بيئة صحية

المطلب الثاني: التقاضي بشأن الحق في بيئة صحية

الفرع الأول: المطالبات القضائية المستندة إلى الحق في بيئة صحية

الفرع الثاني: معوقات التقاضي المستند إلى الحق في بيئة صحية

الخاتمة- النتائج والمقترحات

I. المطلب الأول

ماهية الحق في بيئة صحية وطبيعته القانونية

حقوق الإنسان هي حقوق فطرية وملازمة لكل البشر، متأصلة بحكم الطبيعة البشرية، لا يمكن انتزاعها أو التنازل عنها، وتضمن للإنسان العيش بكرامة[1]. فهي حقوق عالمية يتمتع بها جميع البشر بلا تمييز، كما أنها غير قابلة للتصرف، وليست منحة أو هبة، فليس لأي جهة حرمان الفرد منها، كما أنه ليس للفرد التنازل عنها. وهذه الحقوق غير قابلة للتجزئة بمعنى أنه لا يمكن منح مجموعة منها والتغاضي عن أخرى، لأنها تكمل بعضها البعض. كما

(١) محمد يوسف علوان، محمد خليل الموسى، *القانون الدولي لحقوق الإنسان*، (عمان: دار الثقافة، ٢٠٠٩)، ص١١٢.

توصف بأنها مستمرة أو متجددة، تتطور بتطور طبيعة الحياة[١]. هذه الحقوق البشرية لا يمكن أن تتحقق أو تمارس بدون البيئة الطبيعية بكل مكوناتها، التي تمثل الوسط الذي يعيش فيه الانسان وبدونها لا يمكن تصور أن يعيش الإنسان ويتمتع بكل حقوقه. بناءً على ذلك يصبح الحق في البيئة حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، بل يمكن القول أنه الإطار الذي يضمن أن يتمتع الفرد بحقوقه الأخرى. هذا الحق -الحديث إلى حد ما- يرتبط بعلاقة متشابكة ومتداخلة مع حقوق الإنسان الأخرى. وهذه العلاقة هي ما دفع الأمم المتحدة للاعتراف بالحق بالبيئة " حقاً من حقوق الإنسان". سنتناول في هذا المطلب مفهوم الحق في بيئة صحية في الفرع الأول، أما الفرع الثاني سنبحث طبيعة ونطاق الحق في بيئة صحية.

I.أ. الفرع الأول

مفهوم الحق في بيئة صحية

إن أحد أكثر مجالات حقوق الإنسان البيئية إلحاحًا وإثارةً للجدل هو مفهوم الحق الجوهري في بيئة ذات جودة معينة. فالبشر يعيشون ضمن بيئة دقيقة تتكون من عناصر طبيعية وصناعية، تشكل مجتمعةً "البيئة"، وهو مفهوم معقد لا يوجد له تعريف قانوني متفق عليه. فنحن نعيش في البيئة، بل ونُشكّل جزءًا منها، بصفتنا كائنات عاقلة. علاوة على ذلك، قد يؤثر النشاط البشري على التوازن الدقيق للمكونات البيئية، وفي الواقع، يتميز البشر بقدرتهم الفريدة على التأثير في البيئة، وغالبًا ما يكون هذا التأثير لا رجعة فيه. ويمكن للنظام القانوني تبرير هذه العلاقة الوثيقة بين البشر والبيئة التي يعيشون فيها بطرق مختلفة. يتمثل أحد هذه المناهج في تحديد "الحقوق" و"الواجبات" كجانبين من التفاعلات المعقدة بين البشر والبيئة، لذا، يقع على عاتق المواطنين واجب حماية البيئة دون الإضرار بعناصرها الإيكولوجية. في المقابل، من الممكن نظرياً على الأقل تنظيم العلاقة بين المواطنين والبيئة من منظور "الحقوق"[٢].

يُعرَّف الحق في بيئة صحية بأنه "حق من حقوق الإنسان، يعطي لكل فرد العيش في بيئة متوازنة، تناسب كرامته الإنسانية، وتحقق متطلبات حياته الصحية، وهو شرط أساسي لا غنى عنه للتمتع بحقوق الإنسان الأساسية مثل الحق في الحياة والصحة[٣].

---

(١) فوزية بن عثمان، حقوق الإنسان العالمية وخصوصية الفعل الوطني في حمايتها، ٢٠١٢، ص ١٨١ وما بعدها. متاح على الموقع الإلكتروني: https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/72/3/1/56795

(2) John H. Knox, Ibid, p. 14.

للمزيد حول مفهوم البيئة راجع: عبد القادر الشيخلي، *حماية البيئة في ضوء الشريعة والقانون*، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقي، ٢٠٠٩). راجع أيضاً: أنور جمعة الطويل، "دعوى المسؤولية عن الأضرار البيئية"، (رسالة دكتوراة، دار الفكر والقانون، مصر، ٢٠١٤).

(3) Megan Donald, The right to a healthy environment, The Geneva Academy, 2022, p. 3.

أن الحفاظ على البيئة وصونها وإعادة تأهيلها جزء لا يتجزأ من التمتع، إضافة إلى أمور أخرى، بالحق في الصحة والغذاء والحياة، بما يضمن العيش الكريم. ويُظهر الارتباط الوثيق بهذه الحقوق إمكانية دمج الحق في البيئة في صميم حماية حقوق الإنسان، التي يتمثل هدفها الأسمى في منح كل إنسان حياة كريمة، وهي جزء من المبادئ الأخلاقية الأساسية المشتركة بين جميع المجتمعات. وقد تم تصور العلاقة بين الاهتمامات البيئية وحقوق الإنسان من حيث حماية أو صون بيئة نظيفة أو صحية لصالح الأفراد الذين تتعرض ظروف حياتهم للخطر. فعندما نتحدث عن "الحقوق البيئية"، فإننا نعني الحق في العيش في بيئة ذات خصائص معينة، كبيئة نظيفة خالية من التلوث والمواد الكيميائية الضارة، البيئة التي لم تتدهور بفعل التنمية أو الأنشطة البشرية التي تُخل بالتوازن الإيكولوجي. كما أن الحق في العيش في بيئة "مستدامة" يُشير إلى فكرة التنمية الاقتصادية التي لا تستنزف الموارد الطبيعية[١].

يعد الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة وتطبيقه أمرًا بالغ الأهمية لحماية حياة الإنسان ورفاهيته وكرامته. وبينما ترتبط العديد من حقوق الإنسان بجودة البيئة (مثل الحياة والصحة والمياه)، فإن الحق في بيئة صحية يتميز بكونه يوفر حماية شاملة ضد كافة الأضرار البيئية، بما في ذلك الإضرار بالطبيعة. يتضمن الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة - كحد أدنى - الحق في التمتع بهواء نقي، ومياه آمنة وكافية، وغذاء صحي مُنتَج بطريقة مستدامة، ومناخ آمن، وتنوع بيولوجي ونظم بيئية سليمة، وبيئات غير سامة حيث يمكن للناس العيش والعمل والتعلم واللعب[٢].

لطالما كان بُعد حقوق الإنسان مُركزًا على الإنسان، حيث انصبّ الاهتمام على الاعتراف بالحقوق غير القابلة للتصرف للبشر وحماية هذه الحقوق. وفي هذا السياق، يتشارك القانون البيئي الدولي وقانون حقوق الإنسان أهدافًا مترابطة تسعى إلى تحسين ظروف الحياة على كوكب الأرض. ويسعى هذان الخطابان معًا إلى معالجة التحديات العالمية التي غالبًا ما يجب حلها في آنٍ واحد من أجل بقاء البشرية. فثمة ضرورة قصوى للربط بين البيئة وحقوق الإنسان من أجل إرساء الحق في البيئة. ولذلك، يسعى القانون البيئي، على غرار قانون حقوق الإنسان، إلى الحماية لصالح البشرية.

يرى الباحث بحق، أن ارتباط حقوق الإنسان الأساسية واللصيقة بالإنسان بالحق بالبيئة، يعطي هذا الحق أهمية كبيرة ولزوم لا غنى عنه. فعلى سبيل المثال يعد الحق بالصحة من الحقوق العالمية التي تطبق على جميع البشر دون تمييز. وهو يفرض التزامات قانونية

(1) Philippe Cullet, Definition of an Environmental Right in a Human Rights Context, Netherlands Quarterly of Human Rights, V. 13, 1995, p.٢٩

(٢) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم A/RES/٧٦/٣٠٠، ٢٠٢٢. أيضاً تقرير المقرر الخاص المعني بالتزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة ، مجلس حقوق الإنسان، تقرير مجلس حقوق الإنسان، A/HRC/RES/٤٨/١٣، ٢٠٢١.

على الدول لضمان تطبيقه، تتضمن تطوير وتنفيذ تشريعات وسياسات تكفل تأمين نظم صحية فعالة وشاملة وعادلة، علاوة على تطبيق تدابير الصحة العامة التي تعزز العوامل الأساسية المحددة للصحة، واتخاذ التدابير الاستباقية التي تؤمن تمتع الأفراد بالحق بالصحة، مثل تأمين المياه الصالحة للشرب وخدمات الصرف الصحي، وهذه الأمور مجتمة تتطلب إبتداءً تأميم بيئة صحة للعيش فيها، والقول خلاف ذلك، يعني إفراغ الحق بالصحة من محتواه، أو تحويله للحق بالإستشفاء وهو أمر غير صحيح.

من المهم أن نشير إلى أنه على مدى العقود الماضية، وفي العديد من المحافل الدولية وحتى القضائية كان يتم التأكيد على أن "الحق في الحفاظ على البيئة" ليس من بين الحقوق والحريات التي تتضمنها حقوق الإنسان. وكان يشار إلى أن "الحق في بيئة صحية، على عكس الحقوق الأخرى، يحمي مكونات البيئة، كالغابات والأنهار والبحار".[١] بعد عقود من النقاش، بات حق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة معترفًا به في قرارات اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان. وقد ساهمت هذه القرارات في دمج الحقوق البيئية في الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، مما مهد الطريق لنهج أكثر شمولية وتكاملًا لمواجهة التحديات البيئية العالمية[٢].

إن حق الإنسان في بيئة صحية يتضمن عنصرين أساسيين؛

أولًا: يشمل بيئات صحية للإنسان، أي هواءً نقيًا، ومياهًا آمنة، ومناخًا ملائمًا، وغذاءً منتجًا بشكل مستدام، وخلوه من التعرض للمواد الكيميائية السامة.

ثانيًا: يضمن هذا الحق أيضًا بيئات صحية بيئيًا، بغض النظر عن التأثيرات المباشرة على الناس[٣]. كما أن له بُعدان:

يُعنى **البُعد الأول** بالقيمة الموضوعية الجوهرية للطبيعة، بغض النظر عن الخدمات التي تقدمها للمجتمع وحقوق الإنسان.

---

(١) انظر اديفا ضد روسيا، حكم ٩ حزيران ٢٠٠٥، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الفقرة ٦٨. لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، الفتوى الاستشارية ١٧/٢٣، الفقرتان ٦٢-٦٣. للمزيد انظر:
John H. Minan, Developments in Climate Change Litigation in the United States, Kilaw Journal, N0.4, 2019, p 91.

(٢) يحظى حق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة باعتراف متزايد من هيئات معاهدات الأمم المتحدة وخبرائها، مما يعكس أهميته المعاصرة. وقد أشارت كل من لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، ولجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولجنة الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وفريق الأمم المتحدة العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، إلى هذا الحق في أعمالها. ويُعترف الآن بالحق في بيئة صحية قانونيًا في أكثر من ٨٠% من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (١٦١ دولة من أصل ١٩٣ دولة) من خلال الدساتير والتشريعات والمعاهدات الإقليمية.

(٣) انظر: المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان، الرأي الاستشاري OC-23/17، ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١٧.

البُعد الثاني فيُقر بالقيمة الأنثروبولوجية للطبيعة وعلاقتها بإعمال حقوق الإنسان الأخرى. وبناءً على ذلك، يُعد انتهاك أيٍّ من بُعدي حق الإنسان في بيئة صحية انتهاكًا لهذا الحق"[١].

إن حماية البيئة مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بعدد من حقوق الإنسان الأخرى، وتُعدّ شرطًا أساسيًا ونتيجةً للتمتع بالعديد من الحقوق. ومع ذلك، لا ينبغي تصنيف الحق في البيئة كحق تركيبي، لأنه يتضمن خصائص محددة يمكن تمييزها عن الحقوق الأخرى، ولا يُشكّل "حقًا شكليًا" يهدف إلى تعزيز إعمال الحقوق الأخرى. في الواقع، ينبع الجدل الواسع النطاق لهذا الحق أساسًا من عجزنا عن صياغته ضمن إحدى فئات حقوق الإنسان التقليدية. ومع ذلك، لا يمكننا ولا ينبغي لنا محاولة تصنيف هذا الحق كحق مدني وسياسي، أو حق اقتصادي واجتماعي وثقافي، أو حق تضامن[٢]، لأنه يتجاوز هذه التصنيفات ويتضمن عناصر موجودة في كل منها[٣].

إن الحق في بيئة صحية يمثل حق الأفراد بالعيش في بيئة سليمة ومتوازنة، وحقهم بالانتفاع بموارد الطبيعة على نحو يكفل لهم حياة كريمة ولائقة وتنمية متوازنة لشخصيتهم، دون الإخلال بواجباتهم تجاه صيانة البيئة والحفاظ على مواردها ومكافحة مصادر تلوثها[٤].

I.ب. الفرع الثاني

الطبيعة القانونية للحق في بيئة صحية

تعد العلاقة بين البيئة والإنسان، علاقة وجودية خارجية، أي أنها تشمل احتياجاته وقدراته ومصالحه بشكل غير مباشر. ويعود ذلك إلى عدة عوامل. أولًا، لا يمكن فصل الإنسان عن بيئته، أي أن الإنسان جزء لا يتجزأ من بيئته. ثانيًا، تُعد البيئة المصدر الوحيد الذي يلبي بعض الاحتياجات الإنسانية الأساسية، مثل الحاجة إلى الهواء والماء والغذاء

(١) المحكمة العليا في المكسيك، القرار رقم CCLXXXVIII/2018، في مراجعة الحماية ٢٠١٦/٣٠٧، ص ٤٣. مشار إليه في:
John H. Minan, Developments in Climate Change Litigation in the United States, Kilaw Journal, N0.4, 2019, p 9٢.

(٢) يقسم فقهاء القانون الدولي لحقوق الإنسان مثل الفقيه التشيكي "كاربل فاساك" هذه الحقوق وفق أجيال حسب التطور التاريخي والمفاهيمي لها، فحقوق الجيل الأول هي الحقوق المدنية والسياسية مثل الحق بالحياة والسلامة البدنية وحرية التنقل والفكر والدين، أما حقوق الجيل الثاني فهي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مثل التعليم والصحة والغذاء والسكن، أما حقوق الجيل الثالث، فهي تلك الحقوق التي ظهرت كخطوة لاحقة للمجموعتين الأولتين في سبعينيات القرن الماضي وتعرف بحقوق التضامن، لأنها تشمل حقوقاً جماعية تتطلب تضامناً وجهداً دولياً مشتركاً لتحقيقها، فهي أكثر حداثةً وشمولاً وتطوراً.

(3) Philippe Cullet, Definition of an Environmental Right in a Human Rights Context, ibid, p. 28.

(٤) معمر رتيب محمد، *القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث*، (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٧)، ص ٦٨.

والمأوى. ثالثًا، هذا المصدر الفريد، الذي يشمل موارد متنوعة (الهواء والماء والأرض، إلخ)، لا يمكن استبداله (على الأقل بناءً على معرفتنا الحالية). هذه الحقائق الموضوعية الثلاث تُشير ببساطة إلى أن بعض خصائص البيئة التي تُمكّن الإنسان من تلبية احتياجاته تُعدّ قيّمة للإنسان، ويجب الاعتراف بها كحق مستقل من حقوق الإنسان. وهذا يعني أن التمتع بالحق في بيئة سليمة يعني القدرة على العيش في بيئة ذات خصائص معينة، حيث يستطيع الإنسان تلبية احتياجاته الأساسية بما يتوافق مع مصالحه. ولا يقتصر المقصود بعبارة "خصائص معينة" هنا على تلك الخصائص التي تُمكّن الإنسان من تلبية احتياجاته الأساسية بما يتوافق مع مصالحه، كالنظافة والصحة، بل يشمل أيضًا استدامة البيئة التي تتمتع بهذه الخصائص على مر الزمن[١].

تجدر الإشارة إلى أن الحق في بيئة صحية ليس مجرد حق شامل، أو مجموع الحقوق القائمة، بل هو حق مركب. ويعود ذلك إلى ترابط النظام البيئي ترابطًا وثيقًا، حيث يمكن لأي ضرر يلحق بجزء منه أن يُلحق الضرر بأجزاء أخرى. وباتباع نهج النظم، يمكن اعتبار البيئة نظامًا يشمل الكائنات الحية وغير الحية، والبشر وغير البشر، الذين يعتمدون على بعضهم البعض، ويتوقف بقاؤهم على التنوع البيولوجي على مستويات مختلفة. والنقطة الأساسية هي أن الضرر الذي يلحق بأي جانب من جوانب البيئة غالبًا ما يُنظر إليه على أنه ضرر يلحق بالبيئة ككل. فعلى سبيل المثال، مع استمرار ارتفاع درجة حرارة الأرض، تبدأ الأنهار الجليدية بالذوبان، مما يؤدي إلى ارتفاع مستوى سطح البحر. ونتيجة لذلك، ستغمر المياه المزارع، وقد تغمر المدن الساحلية. وبغض النظر عن تأثير ذلك على مستوى الأمن الغذائي، فإن كل هذا قد يدفع الناس إلى الهجرة إلى أماكن أخرى، وقد يكون له آثار سلبية على الاقتصادات ودورها في إعالة الجميع. قد يؤدي هذا تدريجياً إلى جعل مكان صالح للسكن غير صالح للعيش على المدى الطويل، إن لم يكن في المستقبل[٢].

يُعد التنوع البيولوجي والبيئة المستدامة من الاحتياجات الموضوعية للبشرية والكائنات الحية الأخرى، وبالتالي فإن حماية البيئة هي نقطة التقاء مصالح الطرفين. إن ترابط عناصر البيئة يعني أن أي فعل أو امتناع عن فعل يُسهم سلبًا في جودة البيئة واستدامتها مع مرور الوقت يُعد انتهاكًا للحق في البيئة. والأهم من ذلك هو حماية البيئة كنظام متكامل من العناصر غير الحية (الماء، والتربة، والهواء، والضوء، والمعادن، إلخ) والكائنات الحية (البشر،

(1) David R. Boyd, the right to a healthy environment, 2024, p. 8. Available at: www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/environment/srenvironment/activities/2024-04-22-stm-earth-day-sr-env.pdf

(2) David R. Boyd, the right to a healthy environment, 2024, p. ١٠

والحيوانات، والنباتات، والبكتيريا، والفطريات) وتنوعها البيولوجي (وخاصة التنوع البيئي) على مر الزمن. كل ذلك يقودنا إلى سؤال حول طبيعة الحق في البيئة[١].

من بين أبرز الصعوبات المفاهيمية عند تحويل فكرة الحقوق البيئية إلى أداة قانونية فعالة، يُمكن ذكر مسألة تحديد صاحب هذا الحق (هل هو كل فرد، أم الأجيال الحالية أو المستقبلية، أم الأمم)؛ وماذا تعني "البيئة" (نظرًا لطبيعة المفهوم الشاملة والمتداخلة). وخاصةً ما يعنيه ذلك عمليًا، لا سيما عند وجود آراء متضاربة حول ما ينبغي فعله لتحقيق المصالح الجماعية (الاقتصاد مقابل البيئة)، أو حتى عند مناقشة أفضل الحلول لحماية البيئة نفسها (الطاقة المتجددة مقابل الوقود الأحفوري، الطاقة الشمسية مقابل الطاقة النووية، إلخ). تتمتع السلطات العامة والجهات الحكومية بسلطة تحديد التوازن بين المصالح المتنافسة المعقدة لصالح المجتمع، وبناءً على ذلك، ليس من السهل تحديد ماهية الحق في البيئة. على الرغم من هذه المشكلات المفاهيمية أو النظرية، فإنه لا يمكن إنكار أن الاعتراف بالحقوق البيئية أصبح سمة مميزة بوضوح في المشهد القانوني[٢].

يمكن القول أن الحق في بيئة صحية ذو أبعاد متعددة؛

١- **البعد الفردي**: يتمثل عندما تكون المصلحة الأساسية في هذا المستوى هي مصلحة فردية، إذ أن البيئة منفعة اجتماعية قابلة للتجزئة، يستمتع بها الفرد بغض النظر عن تأثيرها على الحقوق الأخرى المعترف بها. ويمكن أن يقتصر نطاق الضرر وشدته في هذا المستوى على شخص أو أشخاص محددين، وقد يكون عدد المتضررين قليلاً، وغالبًا ما يقتصر التركيز على الأضرار الحالية أو القريبة.

٢- **البعد الجماعي أو التضامني**: يعد الحق في بيئة صحية حقًا جماعيًا يخصّ مجموعاتٍ ذات أشكالٍ مختلفة. في هذا البعد يُعدّ الحفاظ على بيئةٍ ذات خصائص مُحدّدة، باعتبارها منفعةً جماعيةً على مرّ الزمن. وينطوي هذا الحق على العديد من الأضرار البيئية، مثل تلوث المياه، وأنواعٍ مُهدّدةٍ بالانقراض، وتلوث الهواء، والتي قد يصعب تحديدها كضررٍ يلحق بفردٍ مُدّعي، ولكنها تُشكّل تهديدًا لصحة الإنسان وبقائه على المدى البعيد. ويرتبط الحق في البيئة، كحقٍ جماعي، بالتنوّع البيولوجي (ولا سيما التنوّع الإيكولوجي) والاستدامة على المدى البعيد[٣].

---

(١) رياض صالح أبو العطا، *حماية البيئة في ضوء القانون الدولي*، (دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٩)، ص. ٦٢.

(2) Megan Donald, The Right to a Healthy Environment, 2022. Available at: https://geneva-academy.ch/wp-content/uploads/2025/09/Right-to-a-Healthy-Environment.pdf

(٣) صالح بدر الدين، الحقوق الجماعية للشعوب، في أحمد عبد الكريم سلامة وآخرون، *حقوق الإنسان وأخلاقيات المهنة "دراسة في بعض القوانين المصرية والمواثيق الدولية"*، (جامعة حلوان: جهاز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي، ٢٠٠٥)، ص ١٥٢. راجع أيضاً: سهيل حسن فتلاوي، *حقوق الإنسان*، (عمان: دار الثقافة، ٢٠٠٧)، ص٩٠.

يُعد الحق في بيئة صحية على هذا المستوى "حقاً جماعياً ذا وجهين"، وهو ما يعني أنه يمكن لأي فرد عضو في المجموعة ممارسة هذا الحق، إما نيابةً عن نفسه أو نيابةً عن المجموعة، أو يمكن ممارسة هذا الحق بشكل غير فردي من خلال آلية جماعية، وفي الوقت الذي يملك أي عضو في المجموعة ممارسة الحق أو الاستناد إليه لتقديم مطالبة، لا يمكن لأحد التنازل عنه بشكل فردي[١].

٣- البعد العالمي: يجب حماية البيئة الطبيعية في سياق النظام البيئي العالمي القائم على التنوع البيولوجي. حيث يرتبط الحق في البيئة كحق عالمي بمستوى الحماية اللازم عندما يُشكل الضرر البيئي تهديدًا للبشرية، فضلًا عن احتمال استحالة إصلاح الضرر، وهو ما يستلزم مستوى أعلى من الحماية. ويرتبط بالأبعاد العابرة للأجيال للأزمة البيئية العالمية، ولا سيما تغير المناخ. عند هذا المستوى، يُمكن تعريف حماية البيئة من تغير المناخ كحق عالمي[٢].

إنّ توضيح الحق في بيئة صحية كمفهوم ثلاثي الأبعاد يُساعدنا على الانتقال من نهجٍ موحدٍ إلى مفهومٍ أكثر تدرجًا للضرر البيئي، يأخذ في الاعتبار عوامل مختلفة، كالشدة والنطاق وعدم إمكانية إصلاح الضرر. وهو ما يتطلب أشكالاً مختلفةً من الحماية، من حيث أنواع الالتزامات -النتيجة أو السلوك- والمسؤولين، والصفة القانونية، والتقاضي. على سبيل المثال، من أهم نتائج الاعتراف بالحق في البيئة كحق عالمي، أنه سيصبح في وضع قوي يؤهله لنيل صفة القاعدة الآمرة أو القاعدة القانونية الملزمة ذات الأثر الشامل. فقد أكدت محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري التاريخي بأن الحق في بيئة صحية تعد من الالتزامات تجاه الكافة، أما محكمة الأمم الأمريكية لحقوق الإنسان اعتبرت أن منع الأضرار البيئية الكارثية غير القابلة للإصلاح يعد قاعدة آمرة لارتباطها الجوهري بحق الإنسان في الحياة والكرامة[٣].

II. المطلب الثاني

التقاضي بشأن الحق في بيئة صحية

اعتمد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في تشرين الأول ٢٠٢١، قرارًا يعترف بـ"الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة" باعتباره حقًا من حقوق الإنسان الضرورية للتمتع بحقوق الإنسان الأخرى. وفي تموز ٢٠٢٢، اعتمدت الجمعية العامة للأمم

---

(1) Philippe Cullet,ibid, p.32.

(٢) للمزيد حول هذا الموضوع، راجع كتاب في غاية الفائدة:
David R. Boyd, The Environmental Rights Revolution: A Global Study of Constitutions, Human Rights, and the Environment, University of British Columbia Press, 2011.

(٣) الفتوى الاستشارية محكمة الأمم الأمريكية لحقوق الإنسان رقم OC-٣٢/٢٥ ، ٢٠٢٥. الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية ٢٠٢٥،A/77/L.٥٨.

المتحدة قرارًا يعترف بالحق نفسه -الحق في بيئة صحية- . ورغم أن هذه القرارات غير ملزمة قانونًا ، إلا أنها تُعد تتويجًا لعملية مطولة من النقاش حول الجدوى النسبية للاعتراف الصريح بالحق في بيئة صحية مقابل ما يُسمى بـ«تخضير» حقوق الإنسان القائمة.

لقد رفع المدافعون عن حقوق الإنسان منذ العام ٢٠١٥ أكثر من ٤٠٠ قضية مناخية قائمة على حقوق الإنسان أمام المحاكم والهيئات القضائية حول العالم[١]. ويتسارع هذا التوجه، إذ رُفعت أكثر من ثلثي هذه القضايا خلال السنوات الخمس الماضية فقط. وقد رفع المدّعون دعاوى أمام هيئات دولية ومحاكم إقليمية ومحاكم محلية في ٥١ دولة. ويعتمد المدافعون، من خلال استخدام استراتيجيات متنوعة، على الحقوق المنصوص عليها في الدساتير والمعاهدات الدولية والقوانين المحلية (بما في ذلك القوانين والأنظمة المستمدة من الأحكام القضائية).

نظراً لعدم وجود حق في حماية البيئة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨، فقد أُثيرت قضايا بيئية بشكل غير مباشر، من خلال التأكيد على الحقوق المحمية، وهي الحقوق التي تحمي سلامة الأفراد ومحيطهم المباشر. ونتيجة لذلك، صِيغت الدعاوى البيئية المرفوعة أمام الهيئات الإقليمية المعنية بالرقابة على اتفاقيات حقوق الإنسان باعتبارها انتهاكات للحق في الحياة؛ الحق في احترام الخصوصية والحياة الأسرية؛ الحق في التمتع السلمي بالممتلكات؛ والحق في الحصول على معلومات بشأن المخاطر التي تهدد الصحة والسلامة[٢]. وقد قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين؛ نناقش في الأول المطالبات القضائية المستندة إلى الحق في بيئة صحية، وفي الثاني، معوقات التقاضي المستند إلى الحق في بيئة صحية.

(1) Emma Freedman and Jacob Metz-Lerman, Human rights-based climate litigation and the right of nature: international case review and analysis, Earth law center, 2025. Available at: https://www.earthlawcenter.org/blog-entries/2025/5/human-rights-based-climate-litigation-and-the-rights-of-nature-case-review-and-analysis

(٢) اكتسبت مسألة الاعتراف الصريح بالحق في بيئة صحية والتقاضي بشأنها، أهمية دولية بارزة مع تقديم المقررين الخاصيين للأمم المتحدة المعنيين بحقوق الإنسان والبيئة تقاريرهما، حيث أكدا أن الحق في بيئة صحية يُسهم في تحسين تنفيذ وإنفاذ القوانين البيئية. علاوة على أن تطبيق هذا الحق من قبل السلطة القضائية، يساعد في توفير شبكة أمان للحماية من الثغرات القانونية، ويخلق فرصًا لتحسين الوصول إلى العدالة. وخلصا إلى أنه لو تمت صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان اليوم، لكان سيشمل بالتأكيد الحق في بيئة صحية.

II.أ. الفرع الأول

المطالبات القضائية المستندة إلى الحق في بيئة صحية

يُستخدم مصطلح "التقاضي المناخي" اختصارًا لوصف الدعاوى القضائية المرفوعة أمام الهيئات القضائية أو شبه القضائية الدولية أو الوطنية، والتي تُثير تساؤلات قانونية أو واقعية حول تغير المناخ، أو التخفيف من آثار تغير المناخ، أو التكيف معه. يعتمد هذا التقاضي بشكل متزايد على حقوق الإنسان، كليًا أو جزئيًا، تحديداً؛ الحق في بيئة صحية.

تعد البيئة الصحية شرطاً أساسياً للتمتع بحقوق الإنسان، إذ لا يمكن ضمان هذه الحقوق في بيئة متدهورة أو ملوثة. ويُبنى على ذلك أن طيفًا واسعًا من التهديدات البيئية، بما في ذلك تغير المناخ، يُعرّض حقوق الإنسان الأساسية للخطر، ومنها الحق في الحياة والصحة والغذاء الكافي والسكن.[١]

وفي هذا السياق، تُصبح حماية البيئة جزءًا لا يتجزأ من حقوق الإنسان. وبالتالي، يُصبح تشريع وتطبيق القوانين التي تحمي البيئة شكلًا من أشكال الدفاع عن حقوق الإنسان والتزاماً قانونياً دولياً، يستند إلى مبادئ أساسية في القانون الدولي والقانون الدولي البيئي على وجه الخصوص. ومن أهم هذه المبادئ؛ مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة، حيث تتبنى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ هذا المبدأ بوضوح، وبناءً عليه يتوجب على الدول المتقدمة تحمل المزيد من الالتزامات في الاستجابة لتغير المناخ، بينما تتمتع الدول النامية بمرونة في وضع السياسات. وعلى الرغم من أن المادة ٨ من اتفاقية باريس لا تُحدد صراحةً إمكانية التقاضي بشأن الحق في بيئة صحية، إلا أن اعترافها بالصلة بين المناخ وحقوق الإنسان يُوفر دعمًا غير مباشر للممارسة القضائية.[٢]

كما يعد مبدأ الحيطة من المبادئ الدولية التي توفر أساساً داعماً للتقاضي بشأن الحق في بيئة صحية. حيث طُرح هذا المبدأ لأول مرة في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون عام ١٩٨٥، مُلزمًا الدول باتخاذ تدابير استباقية لتجنب الإضرار بالبيئة. ويهدف هذا المبدأ أساسًا إلى منع الدول من إلحاق الضرر ببيئتها الخارجية عند ممارسة حقوقها السيادية. واستنادًا إلى

---

(١) المدير التنفيذي السابق لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، "كلاوس توبفر" أمام الدورة السابعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان عام ٢٠٠١ في البيان الصحفي رقم ٤٩/٠١ الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بعنوان "العيش في عالم خالٍ من التلوث: حق أساسي من حقوق الإنسان"، الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة (٢٧ نيسان ٢٠٠١). متاح على الموقع الالكتروني:

Documents | UNEP - UN Environment Programme

(٢) تنص المادة ٣، من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام ٢٠١٥على ما يلي: "يجب على كل طرف، على أساس عادل ووفقًا لمسؤولياته المشتركة ولكن المتباينة وقدراته، حماية النظام المناخي لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية من البشرية. ولذلك، ينبغي للأطراف المتعاقدة المتقدمة أن تأخذ زمام المبادرة في معالجة تغير المناخ وآثاره السلبية". ومنذ ذلك الحين، تم إدراج القاعدة نفسها في وثائق دولية مثل بروتوكول كيوتو وبروتوكول مونتريال.

هذا المبدأ، يُلزم توجيه الاتحاد الأوروبي لعام ٢٠٢٤ بشأن التحقيق في الحظر المتعلق باستدامة الشركات، يلزم الشركات بتقييم المخاطر البيئية في سلاسل التوريد الخاصة بها وتعزيز مسؤولياتها عبر الوطنية[١]. كما استشهدت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بمبدأ عدم الإضرار بالبيئة الأجنبية، في فتواها الاستشارية لعام ٢٠١٧، وأوضحت أن على الدول ضمان حقوق المواطنين في الهواء النظيف والماء النظيف والمناخ الصالح للعيش، كما تكرر الاستناد إلى هذا المبدأ كأساس قانوني لمحاسبة الحكومة البيروفية حديثاً في قضية لا أورويا (La Oroya) عام ٢٠٢٤[٢]. وقد نصت المادة ٢١ من إعلان ستوكهولم لعام ١٩٧٢ والمادة ٢ من إعلان ريو لعام ١٩٩٢ على التزام الدول بعدم الإضرار بالدول الأخرى أو بالبيئة العامة العالمية من خلال أنشطتها الخاصة[٣].

لقد دفعت السوابق القضائية الدولية والمحلية باتجاه تعزيز وتوسيع نطاق التقاضي المتعلق بالحق في بيئة صحية من خلال التفسير القانوني. ففي عام ٢٠٢٣، قضت محكمة في مونتانا في قضية "يُوث ضد حكومة الولاية" بضرورة مراجعة الحكومة للأثر المناخي لمشاريع الوقود الأحفوري استنادًا إلى بند "الحق في بيئة صحية" في دستور الولاية. ورغم أن القضية استندت إلى قانون الولاية، إلا أن منطقها قابل للتطبيق على القانون الدولي، مما يُظهر صلة مباشرة بين أضرار تغير المناخ والحق في الصحة. وقد أرست هذه القضية مبدأ "العدالة بين الأجيال" ووضعت الأساس القانوني لحماية الحقوق البيئية عبر الزمان والمكان[٤]. وقد طورت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان نهجًا أكثر شمولية للعلاقة بين حقوق الإنسان والحقوق البيئية. فقد أشارت المحكمة إلى أن الحق في بيئة صحية «يمثل قيمة عالمية مستحقة للأجيال الحالية والمستقبلية»، وهو «حق أساسي لوجود البشرية»[٥].

---

(1) Liu Xvwei & Xing Zheng, The Right to a Healthy Environment Is Litigable from a Global Perspective Pathway Study, Economics, Law and Policy, Vol. 8, 2025. Available at: http://dx.doi.org/10.22158/elp.v8n1p187

(2) Ibid, p. 188-189.

(٣) راجع وثائق الأمم المتحدة على الموقع التالي: https://www.un.org/ar/conferences/environment/stockholm1972 https://www.un.org/ar/conferences/environment/rio1992

(٤) راجع تفاصيل القضية على الموقع التالي: https://www.climateinthecourts.com/youth-activists-in-montana-who-won-historic-climate-case-file-fresh-legal-action-against-their-state-government/

(5) Rachel Pepper and Harry Hobbs, The Environment is all Rights: Human Rights, Constitutional Rights and Environmental Rights, Melbourne University Law Review, Vol, 44, 2020, p. 645-646. Available at: https://www.austlii.edu.au/cgi-bin/viewdoc/au/journals/MelbULawRw/2020/36.html

وفي الوقت الذي تلعب فيه المحكمة الدولية لقانون البحار دورها الاستشاري كمحكمة العدل الدولية، فإنها تخطط لإصدار رأي استشاري بشأن التزامات الدول بشأن تغير المناخ، الأمر الذي قد يوضح معايير المراجعة القضائية لمسؤوليات الدول في خفض الانبعاثات ويعزز بشكل أكبر إمكانية إنفاذ الحق في بيئة صحية(١).

في تحليل لعدد من القضايا التي أسفرت عن أحكام قضائية حول الحق في بيئة صحية، تبين أن أحكام المحاكم كانت تتمحور حول اتجاهات أربعة؛

الاتجاه الأول: يستند حكم المحكمة إلى الحق في بيئة صحية، وهو حق معترف به صراحةً في القانون الوطني، وقد استند إليه المدعون صراحةً. أهم هذه القضايا هي قضية منظمة "إيرث لايف أفريكا" ضد وزير الشؤون البيئية، طلب مراجعة قضائية للطعن في قرار الحكومة بإصدار ترخيص لبناء محطة طاقة تعمل بالفحم. ادعى مقدمو الطلبات أن محطة الطاقة ستساهم بشكل كبير في تغير المناخ وتؤثر على التمتع بحقوق الإنسان. وقد استندوا تحديدًا إلى الحق في بيئة صحية، والذي تنص عليه المادة ٢٤ من دستور جنوب أفريقيا(٢). ادعى مقدمو الطلب أن تغير المناخ "يمثل تهديدًا خطيرًا ووشيكًا لهذا الحق" وربطوه بالتزام الدولة بتقييم الآثار البيئية للمشاريع بشكل استباقي، مثل المشروع محل النزاع. أيدت المحكمة العليا في جنوب إفريقيا طلب مقدمي الطلب، وأمرت وزير الشؤون البيئية بإعادة النظر في الترخيص بعد إجراء تقييم مناسب للأثر البيئي. وبررت المحكمة قرارها، بالإشارة إلى الحق في بيئة صحية، وأكدت بأنه "حق بيئي أساسي قابل للتقاضي"، وأشارت تحديدًا إلى واجبها "في تعزيز مغزى وروح وأهداف" الحقوق المنصوص عليها في الدستور، مسلطة الضوء على "الخطر الجسيم" الذي يشكله تغير المناخ على التنمية المستدامة في جنوب إفريقيا وعلى الأجيال القادمة(٣).

الاتجاه الثاني: لم يستند حكم المحكمة إلى الحق في بيئة صحية، على الرغم من اعتراف القانون المحلي به واستناد المدعون إليه. ففي قضية "الطبيعة والشباب" و"غرينبيس نورديك" ضد حكومة النرويج، نجد تحليلاً مفصلاً للحق في بيئة صحية. فقد قدمت مجموعة من

(1) Liu Xvwei & Xing Zheng, ibid, p. 189.

(٢) المادة ٢٤، من الدستور الجنوب إفريقي لعام ١٩٩٦ تنص على: "لكل شخص الحق في: أ) بيئة غير ضارة بصحته أو رفاهيته؛ و ب) حماية البيئة، لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية، من خلال تدابير تشريعية وغيرها من التدابير المعقولة التي من شأنها: ١) منع التلوث والتدهور البيئي؛ ٢) تعزيز الحفاظ على البيئة؛ ٣) ضمان التنمية المستدامة بيئياً واستخدام الموارد الطبيعية مع تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المبررة.

(٣) قضية منظمة "إيرث لايف أفريكا" ضد وزير الشؤون البيئية، ٢٠١٧.

Earthlife Africa Johannesburg v Minister of Environmental Affairs and Others (65662/16) [2017] ZAGPPHC 58; [2017] 2 All SA 519 (GP) (8 March 2017).

متاح على الموقع الالكتروني:

https://www.saflii.org/za/cases/ZAGPPHC/2017/58.html

المنظمات غير الحكومية طلباً للمراجعة القضائية، طعنت فيه بصحة قرار السلطات العامة بمنح تراخيص جديدة لإنتاج النفط والغاز في القطب الشمالي. ووضحوا التهديدات التي تواجه النظام البيئي في القطب الشمالي. وأكدوا بأن قرار الترخيص ينتهك الحق في بيئة صحية، كما هو منصوص عليه في المادة ١١٢ من الدستور النرويجي[١]، التي تضع "قيدًا مطلقًا على القرارات الإدارية التي تضر بالبيئة بطريقة تؤدي إلى ضرر جسيم بصحة الإنسان". كما سلط مقدمو الطلبات الضوء على تأثير تغير المناخ على التمتع بالعديد من حقوق الإنسان الأخرى التي يتم الاستناد إليها عادةً في التقاضي البيئي، بما في ذلك الحق في الحياة والصحة والحياة الخاصة والأسرية. وأكدت المحكمة أن المادة ١١٢ من الدستور النرويجي تنص على حق وتفرض واجبًا على الدولة لحماية هذا الحق، وهو واجب قابل للتنفيذ من قبل المحاكم. وأشارت إلى أنه "يجب أن يكون للقضاء القدرة على وضع حد" لممارسة سلطات الدولة عند حماية الحقوق الدستورية، كالحق في بيئة صحية. وبررت المحكمة ذلك بأن لهذا الحق بُعدًا بين الأجيال، وأنه يجب أخذ انبعاثات غازات الاحتباس الحراري القادمة من الخارج، والناتجة عن أنشطة أو قرارات اتُخذت في النرويج، في الاعتبار عند تقييم مشروعية القرارات الحكومية[٢].

الاتجاه الثالث: يستند حكم المحكمة إلى الحق في بيئة صحية، حتى وإن لم يكن معترفًا به صراحةً في القانون الوطني. فقد استندت المحاكم في بعض القضايا إلى حق غير مكتوب في بيئة صحية، على الرغم من عدم الاعتراف بهذا الحق صراحةً، لا في القانون الوطني ولا في الدستور. ففي قضية أشغار لغاري ضد اتحاد باكستان وآخرين، ادعى مزارع أن عدم إنفاذ السياسات الوطنية القائمة المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ قد انتهك الحق في الحياة. واستندت المحكمة إلى سوابق قضائية راسخة تعترف بالحق في بيئة صحية كجزء لا يتجزأ من الحق في الحياة، المنصوص عليه في دستور باكستان. وبناءً على ذلك، أمرت المحكمة بإنشاء لجنة معنية بتغير المناخ، مُكلفة بمراقبة تنفيذ السياسة الوطنية لتغير المناخ. وعليه استمدت المحكمة الحق في بيئة صحية من الحق في الحياة، واستندت المحكمة إلى سوابق قضائية راسخة تعترف بالحق في بيئة صحية كجزء لا يتجزأ من الحق في الحياة.[٣]

---

(١) تنص المادة ١١٢، من الدستور النرويجي لعام ١٨١٤ المعدل ٢٠١٦ على: "لكل شخص الحق في بيئة مواتية للصحة، وفي بيئة طبيعية تُصان فيها الإنتاجية والتنوع. ويجب إدارة الموارد الطبيعية على أساس اعتبارات شاملة طويلة الأجل تضمن هذا الحق للأجيال القادمة أيضاً. ولضمان حقهم وفقاً للفقرة السابقة، يحق للمواطنين الحصول على معلومات حول حالة البيئة الطبيعية، وحول آثار أي تعدٍّ على الطبيعة مخطط له أو مُنفذ. وتتخذ سلطات الدولة التدابير اللازمة لتنفيذ هذه المبادئ."

(٢) منظمة الطبيعة والشباب ومنظمة غرينبيس نوردك ضد الحكومة النرويجية، ٢٠٢٣. متاح بالتفصيل على الموقع الالكتروني:
https://www.climatecasechart.com/document/greenpeace-nordic-and-nature-youth-v-energy-ministry-the-north-sea-fields-case_52a4

(٣) أشغار ليغاري ضد اتحاد باكستان وآخرين، محكمة لاهور العليا، ٤ أيلول ٢٠١٥، الفقرة ٧ والفقرة ١١.
https://www.climatecasechart.com/document/leghari-v-federation-of-pakistan_80c5

الاتجاه الرابع: يُقر حكم المحكمة بالوجود الضمني للحق في بيئة صحية، ولكنه لا يستند إليه. في قضية "أصدقاء البيئة الأيرلندية ضد مجلس مقاطعة فينغال"، طالب المدّعون بمراجعة قضائية لقرار تمديد مدة رخصة بناء مدرج جديد في مطار دبلن. واستندوا في طلبهم، إلى حق غير مكتوب في حماية البيئة. وخصصت المحكمة العليا الأيرلندية جزءًا كبيرًا من حكمها لتقييم ما إذا كان القانون الأيرلندي يعترف بهذا الحق غير المكتوب. وأقرت المحكمة بوجود هذا الحق، مشيرةً إلى أنه شرط أساسي لإعمال جميع حقوق الإنسان.[١].

بناءً على ما سبق نستنتج أن غياب الحماية الصريحة والمحددة للحقوق البيئية على المستوى العالمي لم يمنع المحاكم من استخلاص مجموعة من الحقوق الموضوعية والإجرائية القادرة على حماية المصالح البيئية كآثار حتمية من النصوص القائمة، بحيث أصبح "الاعتراف الصريح بحق الإنسان في بيئة صحية غير ضروري لتطبيق معايير حقوق الإنسان على القضايا البيئية"[٢]. وبالفعل، أعلنت لجنة حقوق الإنسان في التعليق العام رقم ٣٦ أن «التدهور البيئي وتغير المناخ والتنمية غير المستدامة تشكل بعضًا من أخطر التهديدات وأكثرها إلحاحًا لقدرة الأجيال الحالية والمستقبلية على التمتع بالحق في الحياة»[٣]. يرى الباحث أن السوابق القضائية أكدت على الروابط بين مختلف مصادر التزامات الدول بموجب القانون الدولي فيما يتعلق بالتقاضي بشأن الحق في بيئة صحية، وفي تعزيز الدمج بين مختلف المصادر ومساءلة الدول عن امتثالها لالتزاماتها في احترام حق الإنسان في بيئة صحية.

II.ب. الفرع الثاني

معوقات التقاضي المستند إلى الحق في بيئة صحية

تتعدد العقبات التي تحول دون نفاذ الأفراد إلى القضاء في مناطق شتى من العالم؛ حيث تنقسم هذه الحواجز من المنظور القانوني إلى عقبات إجرائية تتعلق بأهلية التقاضي والعلاقة السببية، وعقبات موضوعية أو مادية ترتبط بعدم وجود معايير محلية مقنعة بشأن وجود الحق محل الدعوى.

(١) أصدقاء البيئة الأيرلندية وآخرون ضد مجلس مقاطعة فينغال وآخرون، المحكمة العليا في أيرلندا، القضية رقم JR ٢٠١ (٢١ نوفمبر ٢٠١٧) في الفقرتين ٢٤٦ و٢٥٦ و١٩٦ و٢٦٤ و٢٥٧. متاح على الموقع الالكتروني:
https://www.climatecasechart.com/document/friends-of-the-irish-environment-clg-v-fingal-county-council_27b3

(٢) مجلس حقوق الإنسان، تقرير مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن العلاقة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان، وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/10/61 (١٥ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٩).

(٣) لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٣٦: المادة ٦، (الحق في الحياة)، وثيقة الأمم المتحدة CCPR/C/GC/36 (٣ سبتمبر/أيلول ٢٠١٩) ١٣ [٦٢] ("التعليق العام رقم ٣٦").

أولاً: الأهلية

تُعد الصفة في التقاضي أو أهلية المثول أمام القضاء أحد أبرز التحديات الإجرائية؛ إذ غالباً ما يُنازع في أحقية الفرد أو المجموعة في تحريك الدعوى. حيث تفرض الأنظمة القانونية قيداً جوهرياً يتمثل في اشتراط وجود مصلحة مباشرة وشخصية تربط المدعي بالضرر المدعى به، وهو ما يشكل عقبة أمام قبول الدعوى ما لم يثبت المدعي وقوع ضرر واقعي وحالّ بمركزه القانوني(١).

يُطبق القضاء معايير الأهلية، المستمدة من الدور المحدود والمقيد للقضاء في النظم الديمقراطية؛ إذ تفرض هذه المعايير على المدعي حصر مطالباته في حقوقه القانونية الشخصية، مانعةً إياه من المطالبة بحقوق الغير (طرف ثالث) إلا في استثناءات ضيقة(٢).

وتهدف هذه الضوابط إلى صون مبدأ 'الفصل بين السلطات'، عبر حظر نظر القضايا التي تثير تساؤلات نظرية مجردة أو تتعلق بتظلمات عامة تختص بمعالجتها السلطة التنفيذية. وبناءً عليه، يتعين على المدعي استيفاء كافة عناصر اختبار الأهلية القانونية، مع تقديم الأدلة المطلوبة التي تتناسب درجة قوتها وكفايتها مع كل مرحلة من مراحل التقاضي. تتبنى بعض الأنظمة القانونية توجهاً مقيداً لأهلية التقاضي، حيث لا تمنح المنظمات غير الحكومية الحق في تحريك الدعاوى القانونية أصالةً. وبموجب هذا التوجه، تنحصر الأهلية الإجرائية في الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يثبتون قيام مصلحة مباشرة وجوهرية في موضوع النزاع، مما يخرج الدعاوى ذات الطابع الجماعي أو العام من نطاق اختصاص هذه المنظمات(٣). حيث لا يزال إثبات صفة الضحية يشكل عائقًا في العديد من القضايا المستندة إلى الحق في بيئة صحية، لا سيما في سياق هيئات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية. ولإثبات صفة الضحية، يتعين على مقدمي الطلبات إثبات أنهم "متضررون بشكل مباشر" من الضرر المزعوم للحق(٤).

(1) John H. Minan, Developments in Climate Change Litigation, Kilaw Journal - Special Supplement - No: 4, Ramadan 1440 - May 2019, p.94.
(2) John H. Minan, Ibid, p 94.
(3) John H. Minan, ibid, p. 94.
من الجدير بالذكر أن التوجهات القضائية المعاصرة بدأت تتبنى مفهوماً أكثر مرونة لمبدأ الأهلية القضائية، لا سيما في النزاعات المتعلقة بالحقوق الجماعية مثل حماية البيئة وحقوق الإنسان .وتمنح هذه الأنظمة للمنظمات غير الحكومية 'صفة استثنائية 'تتيح لها مباشرة الإجراءات القانونية بالنيابة عن المصلحة العامة، متجاوزةً بذلك شرط 'المصلحة الشخصية المباشرة' التقليدي؛ وذلك استناداً إلى أن طبيعة هذه الأضرار عابرة للحدود الفردية وتتطلب حماية قانونية مؤسسية وشاملة".
(4) Azadeh Chalabi, A Right to Environment-Based Approach as a New Route for Climate Litigation, Nordic Journal of Human Rights, Vol. 43, 2025. Available at: https://doi.org/10.1080/18918131.2025.2561443

ثانياً: العلاقة السببية وعبء الإثبات

يواجه المتقاضون في الدعاوى القضائية المستندة إلى الحق في بيئة صحية، إثبات علاقة السببية؛ إذ يتعين على المدعي إثبات وجود رابطة منطقية ومباشرة تجعل الضرر المدعى به 'قابلاً للإسناد 'بوضوح إلى الفعل غير المشروع المنسوب للمدعى عليه، بحيث لا يكون الضرر نتاجاً عن فعل صادر عن طرف ثالث مستقل، بل نتيجة حتمية ومباشرة لسلوك الخصم[١].

فكما هو الحال في دعاوى التقاضي القائمة على المسؤولية التقصيرية، فإن إثبات العلاقة السببية بين الضرر وأنشطة المدعى عليه في القضايا المستندة إلى الحق في بيئة صحية يُعدّ تحديًا كبيرًا. وحسب الكثير من المحللين تشكل السببية "التحدي الأكبر" في هذه القضايا.على سبيل المثال، يصعب للغاية إثبات العلاقة السببية عندما يكون تلوث الهواء ناتجًا عن تراكم مساهمات ملوثات هواء متعددة. في مثل هذه الحالات، يبدو تحميل المدعين، الذين غالبًا ما ينتمون إلى فئات اجتماعية ضعيفة، مسؤولية إثبات أن المدعى عليهم، الذين غالبًا ما يكونون دولًا أو شركات قوية، هم من تسببوا في الضرر المناخي، أمرًا غير مجدٍ.

ثالثاً: قابلية جبر الضرر

تُعنى دراسة إمكانية التعويض بالتثبت من قيام رابطة سببية بين الضرر المدعى به والتدبير القضائي المطالب به؛ إذ لا ينصرف عبء الإثبات الملقى على عاتق المدعي إلى تقديم دليل يقيني على حتمية استئصال آثار الضرر كلياً بموجب الحكم المرتقب، بل يكفي إثبات وجود احتمال كبير لملاءمة هذا التدبير في تحقيق الجبر. وعليه، يعتبر شرط إمكانية التعويض متحققاً متى ثبت قانوناً أن الإجراء المنشود يسهم في الحد من الضرر أو تقليص آثاره المترتبة.(٢)

فالقضاء يجادل بأنه حتى لو صدر حكمًا لصالح المدعين، فإن أي إجراء تتخذه لن يُجبر الأضرار التي يدّعونها، لأن انبعاثات الوقود الأحفوري على سبيل المثال ستظل تُساهم في استمرار ظاهرة الاحتباس الحراري. إذ لا يوجد دليل على أن أي انخفاض فوري في الانبعاثات التي يسببها المدعى عليه سيؤدي إلى انخفاض في الظواهر الجوية الناجمة عن تغير المناخ، وبالتالي عدم المساس بالحق في بيئة صحية. إلا أن بعض الفقهاء القانونيون

(١) تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سياق التغير المناخي، تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق التغير المناخي، الوثيقة رقم A/٧٨/٢٥٥ ، الفقرة ٣٨. راجع أيضاً:
Hee-Moon Jo, Rights-based Climate Change Litigation, 2025. https://orcid.org/0000-0001-7294-2038

(2) John H. Minan, ibid, p. ٩٦.

يرون بأن المحكمة تتمتع بسلطة واضحة لإعلان انتهاك حق دستوري، وبالتالي إصدار حكم إعلاني وأمر قضائي(١).

رابعاً: ارتفاع تكاليف التقاضي

تُشكل التكاليف الباهظة للتمثيل القانوني، ونفقات استدعاء الشهود والخبراء، فضلاً عن أعباء البحث الاستقصائي وجمع الأدلة، عائقاً حائلاً أمام الأفراد والكيانات يحرمهم من المضي قدماً في إجراءات التقاضي؛ لا سيما في ظل غياب آليات المساعدة القانونية الفعالة. وتتفاقم هذه الأزمة جراء لجوء الخصوم إلى استراتيجيات المماطلة الإجرائية، عبر تقديم التماسات وطلبات تمديد متكررة تهدف إلى إرهاق الناشطين ومنظمات المجتمع المدني واستنزاف مواردهم المالية. علاوة على ذلك، يبرز 'عنصر التوجس' كعامل مثبط للمتقاضين، خشية صدور أحكام تُلزمهم بتحمل المصاريف القضائية الباهظة في حال خسارة الدعوة(٢).

خامسا: إنكار فكرة الدعوى الشعبية في القوانين الوطنية

التقاضي الشعبي يعني الحق في رفع دعوى قضائية نيابة عن الغير لحماية المصلحة العامة. تتبنى القواعد الإجرائية الوطنية توجهاً مانعاً لفكرة الدعوى الشعبية، وذلك عبر قصر الحق في تحريك الخصومة القضائية على ذوي الصفة والولاية؛ إذ لا يُعتد بالادعاء الذي يرفعه فرد بصفتـه الشخصية دفاعاً عن المصلحة العامة المجردة، تأسيساً على المبدأ الأصولي الذي يقضي بأن 'لا دعوى بغير مصلحة'؛ حيث يُشترط لقبول الادعاء أمام القضاء وجود مصلحة شخصية، مباشرة، وقائمة للمدعي، استناداً إلى دواعي السياسة القضائية، التي تهدف إلى ضمان استقرار المراكز القانونية(٣).

إلا أن الفقه القانوني حديثاً، يتجه نحو تبرير الدعوى الشعبية، لأنه عندما تصاب البيئة بالتلوث، يشمل الضرر المجتمع المحلي كله وليس فرداً فقط، وربما المجتمع الدولي كافة. تمنح فرنسا الجمعيات المدنية البيئية الحق برفع دعوى للدفاع عن المصالح البيئية الجماعية(٤).

علاوة إلى كل ما ذكر، هناك بعض المعوقات الأخرى التي تحول دون إمكانية التقاضي استناداً إلى الحق في بيئة صحية أو دفاعاً عن هذا الحق أو للمطالبة بحماية وصون هذا الحق؛ فقد يواجه المدافعون أو المطالبون بتفعيل واحترام هذا الحق غموضاً في النصوص القانونية:؛ حيث تعاني بعض التشريعات من غياب تعريفات دقيقة لـ "الحق في بيئة صحية"،

---

(1) John H. Minan, ibid, p. 9٧.

(2) Liu Xvwei and Xing Zheng, ibid, p.190.

(٣) تبنت محكمة العدل الدولية سابقاً رفض فكرة الدعوى الشعبية في الدعوى المرفوعة من أستراليا ونيوزلاندا ضد فرنسا بخصوص التجارب النووية الفرنسية في جنوب المحيط الهادي عام ١٩٧٣.

(٤) فضيلة عاقلي، "التعويض عن أضرار التلوث البيئي وأساس المسؤولية الدولية"، *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية*، المجلد ١٣، العدد، الأول، (٢٠٢٠).

مما يجعل القاضي يتردد في إنفاذه كحق ملزم. كما قد يصتطدم المدعين بحاجز سيادة الدولة والتنمية الاقتصادي، حيث تُعطى الأولوية للمشاريع التنموية الكبرى على حساب الاعتبارات البيئية، كما تواجه الدعاوى القضائية ضد هذه المشاريع عقبات تتعلق بالسيادة الوطنية أو المصلحة الاقتصادية. كما قد يلجأ المدعى عليهم إلى الترهيب والملاحقة القضائية، من خلال رفع دعاوى مضادة ضد الناشطين والمنظمات البيئية، وإرهاقهم مالياً فيما يعرف بدعاوى "SLAPP"(١). وفي كثير من الأحيان يتعرض المدافعون عن البيئة إلى التهديد الجسدي لإسكاتهم ومحاربتهم باعتبارهم أعداءً للتنمية.(٢)

يرى الباحث أن قواعد المسؤولية التقصيرية التقليدية (الخطأ، الضرر، علاقة السببية) تقف عاجزة أمام طبيعة الحق في بيئة صحية، حيث يصعب إثبات الخطأ، وإن حصل وتم إثبات الخطأ، يصعب إثبات العلاقة السببية بين الخطأ والضرر المترتب عليه، حيث يحتاج ذلك إلى موارد مالية كبيرة وخبرة علمية، مما يجعل المطالبة بحماية هذا الحق تحدياً قانونياً جسيماً. كما لا بد من توسيع فكرة المصلحة محل الحماية، إلى مدى أبعد من المصلحة الذاتية في القواعد الإجرائية، لتشمل المصلحة الجماعية نظراً لطبيعة هذا الحق العابرة للأفراد والمجتمعات والحدود.

الخاتمة

يأتي هذا البحث في وقت حرج يواجه فيه المجتمع الدولي تحدياً وجودياً يتمثل في التغير المناخي، الذي لم يعد مجرد ظاهرة بيئية، بل صار انتهاكاً مستمراً لمنظومة حقوق الإنسان. وقد خلص الباحث في النهاية إلى عددٍ من النتائج والمقترحات.

أولاً: النتائج

١- اكتسب الحق في بيئة صحية استقلالية كاملة واستقر في المعاهدات وقرارات المحاكم الدولية والدساتير الوطنية، ليرسخ مكانته كحق قائم بذاته له كينونته القانونية الخاصة ويرتب التزامات موضوعية مستقلة.

٢- إن العلاقة بين الحق في بيئة صحية وحقوق الإنسان يؤكدها الطابع المترابط وغير القابل للتجزئة التي تتسم بها جميع حقوق الإنسان.

٣- يعد الحق في بيئة صحية مفترضاً أساسياً ومسبقاً لتمتع الإنسان بحقوقه الأساسية والطبيعية الأخرى المنصوص عليها في مواثيق ومعاهدات حقوق الإنسان العالمية.

---

(١) قضايا **SLAPP** Strategic Lawsuits Against Participation (الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة) هي دعاوى مدنية تعسفية ترفعها شركات أو أفراد نافذون لإسكات المنتقدين، الصحفيين، والنشطاء البيئيين .تهدف هذه الدعاوى، والمعروفة أيضاً بـ"دعاوى إسكات الخصوم "أو "دعاوى الترهيب"، إلى استنزاف موارد المدعى عليهم المالية والنفسية بدلاً من تحقيق نصر قانوني حقيقي.

(2) Liu Xvwei and Xing Zheng, ibid, p. 188-192.

٤- إن الاعتراف بالحق في بيئة صحية كأحد حقوق الإنسان على الصعيد الدولي، يتطلب إدراجه في القوانين الوطنية، ويستلزم إنشاء آليات كافية ومجدية لحمايته، وتعديل عدد من القواعد القضائية الإجرائية بما يتناسب مع طبيعته.

٥- يواجه التقاضي للمطالبة بحماية الحق في بيئة صحية العديد من الصعوبات. أهمها غياب "الصفة والمصلحة" في بعض التشريعات، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على الخبرة الفنية والتمويل اللازم لمواجهة الكيانات الصناعية الكبرى.

ثانياً: المقترحات

١ – يقترح الباحث النص الصريح على الحق في بيئة صحية وسليمة في الدستور (للدول التي لم تفعل ذلك بعد) باعتباره حقاً من حقوق الإنسان غير القابلة للتعطيل. خصوصاً في العراق.

٢ - نقترح تطوير قواعد الإثبات وتبني مفهوم "السببية الاحتمالية" في القضايا المناخية، وتخفيف عبء الإثبات عن المتضررين (نقل عبء الإثبات إلى الجهة الملوثة) نظراً لعدم التكافؤ الفني والمادي.

٣- يقترح الباحث توسيع مفهوم الصفة في الدعوى ، ومنح المنظمات الحقوقية والبيئية حق التقاضي نيابة عن المجتمع أو الأجيال القادمة، لتجاوز عقبة "المصلحة الشخصية المباشرة" التي تعيق حماية البيئة كحق جماعي.

٤- نقترح إنشاء قضاء بيئي متخصص من خلال تشكيل دوائر قضائية متخصصة في المناخ والبيئة، تضم قضاة مؤهلين تقنياً وقانونياً، لضمان سرعة الفصل في النزاعات المستندة إلى الحق في بيئة صحية.

المراجع

أولاً: الكتب:

١. رياض صالح أبو العطا، *حماية البيئة في ضوء القانون الدولي*، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٩.

٢. سهيل حسن فتلاوي، *حقوق الإنسان*، عمان: دار الثقافة، ٢٠٠٧.

٣. صالح بدر الدين، *"الحقوق الجماعية للشعوب"*، في: أحمد عبد الكريم سلامة وآخرون، حقوق الإنسان وأخلاقيات المهنة، جامعة حلوان: جهاز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي، ٢٠٠٥.

٤. عبد القادر الشيخلي، *حماية البيئة في ضوء الشريعة والقانون*، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٩.

٥. محمد يوسف علوان ومحمد خليل الموسى، *القانون الدولي لحقوق الإنسان*، عمان: دار الثقافة، ٢٠٠٩.

٦. معمر رتيب محمد، *القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث*، القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٧.

ثانياً: الرسائل الجامعية:

١. أنور جمعة الطويل، "دعوى المسؤولية عن الأضرار البيئية"، رسالة دكتوراة، دار الفكر والقانون، مصر، ٢٠١٤

ثالثاً: المجلات العلمية:

١- فوزية بن عثمان، "حقوق الإنسان العالمية وخصوصية الفعل الوطني في حمايتها"، *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية*، (٢٠١٢) .

٢- فضيلة عاقلي، "التعويض عن أضرار التلوث البيئي وأساس المسؤولية الدولية"، *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية*، المجلد ١٣، العدد الأول، (٢٠٢٠).

رابعاً: المراجع باللغة الإنجليزية

1. Azadeh Chalabi, "A Right to Environment-Based Approach as a New Route for Climate Litigation", Nordic Journal of Human Rights, Vol. 43, 2025.
2. David R. Boyd, The Environmental Rights Revolution: A Global Study of Constitutions, Human Rights, and the Environment, University of British Columbia Press, 2011.
3. David R. Boyd, "The Right to a Healthy Environment", 2024.
4. John H. Knox, "Constructing the Human Right to a Healthy Environment", Annual Review of Law and Social Science, 2020.
5. John H. Minan, "Developments in Climate Change Litigation in the United States", Kilaw Journal, No. 4, 2019.
6. Liu Xvwei & Xing Zheng, "The Right to a Healthy Environment Is Litigable from a Global Perspective Pathway Study", Economics, Law and Policy, Vol. 8, 2025.
7. Megan Donald, The Right to a Healthy Environment, 2022.

8. Philippe Cullet, "Definition of an Environmental Right in a Human Rights Context", Netherlands Quarterly of Human Rights, Vol. 13, 1995.

9. Rachel Pepper and Harry Hobbs, "The Environment is all Rights: Human Rights, Constitutional Rights and Environmental Rights", Melbourne University Law Review, Vol. 44, 2020.

خامساً: الوثائق والمواثيق الدولية

١. إعلان ستوكهولم بشأن البيئة البشرية لعام ١٩٧٢.

٢. اتفاقية باريس للمناخ لعام ٢٠١٥.